جمعية حواء
لرعاية الارامل والمتأخرات عن الزواج
بمنطقة الجوف

سياسة تعارض المصالح

جمعية حواء
لرعاية الارامل والمتأخرات عن الزواج
بمنطقة الجوف

١- تمهيد

١،١ تلتزم **جمعية حواء لرعاية الأرامل والمتأخرات عن الزواج بمنطقة الجوف** بمبادئ النزاهة والشفافية والاستقلالية في جميع أعمالها وقراراتها .وحرصًا على حماية مصالح الجمعية وتعزيز الثقة بها، فقد وضعت هذه السياسة لتنظيم حالات تعارض المصالح، وبيان آلية الإفصاح عنها ومعالجتها، بما يضمن عدم تأثير المصالح الشخصية على موضوعية القرار أو سلامة الإجراءات.

٢- نطاق وأهداف السياسة :

٢،١ تسري هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية، وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان، والإدارة التنفيذية، والموظفين، والمتطوعين، والمستشارين، وكل من يرتبط بعلاقة تعاقدية مع الجمعية.

٢،٢ كما تمتد أحكامها إلى المصالح الشخصية المباشرة أو غير المباشرة لأولئك الأشخاص أو لأقاربهم حتى الدرجة الرابعة .وتعد هذه السياسة مكملة للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية للجمعية، وتهدف إلى حماية الجمعية وسمعتها من أي تعارض مصالح قد يؤثر على نزاهة القرار أو سلامة الإجراءات.

٣- مسئوليات و صلاحيات مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

٣،١ يعد مجلس الإدارة الجهة المختصة بالإشراف على تطبيق سياسة تعارض المصالح ومتابعة الالتزام بها.
٣،٢ لمجلس الإدارة تشكيل لجنة مختصة أو تكليف إحدى لجانه للنظر في حالات تعارض المصالح ودراستها ورفع التوصيات بشأنها.
٣،٣ يختص مجلس الإدارة بالنظر في حالات تعارض المصالح المتعلقة بأعضائه وكبار التنفيذيين، ويختص المدير التنفيذي بالنظر في الحالات المتعلقة ببقية الموظفين، مع رفع ما يلزم للمجلس عند الحاجة.
٣،٤ يلتزم من يثبت وجود مصلحة له في موضوع معروض بالإفصاح عنها فورًا، والامتناع عن المشاركة في المناقشة أو التصويت، ويثبت ذلك في محضر الاجتماع.
٣،٥ لمجلس الإدارة اتخاذ القرار المناسب حيال كل حالة، بما يحفظ مصلحة الجمعية، بما في ذلك الإقرار أو المنع أو فرض ضوابط إضافية، مع توثيق القرار وأسبابه.
٣،٦ لمجلس الإدارة اتخاذ الإجراءات التأديبية النظامية بحق من يخالف أحكام هذه السياسة، وفق الأنظمة المعمول بها.
٣،٧ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، وتكون نافذة من تاريخ اعتمادها، ويتولى مراجعتها وتحديثها عند الحاجة

٤- حالات تعارض المصالح

٤،١ لا يُعد مجرد وجود مصلحة شخصية تعارضًا في المصالح، إلا إذا كان من شأن تلك المصلحة التأثير أو يُحتمل أن تؤثر على موضوعية القرار أو استقلاليته أو نزاهة التصرف عند أداء المهام لصالح الجمعية.

٤،٢ ينشأ تعارض المصالح في كل حالة يكون فيها للشخص أو لأحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة تتعارض أو يُحتمل أن تتعارض مع مصلحة الجمعية.

٤،٣ ومن أمثلة حالات تعارض المصالح – على سبيل المثال لا الحصر – ما يلي:

- وجود مصلحة مالية أو تجارية في جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية.
- الدخول في عقود أو معاملات بيع أو شراء أو تأجير مع الجمعية.
- تعيين الأقارب أو التوصية بهم أو التعاقد معهم دون اتباع الإجراءات النظامية.
- تلقي هدايا أو منافع أو مبالغ أو خدمات من جهات لها علاقة حالية أو محتملة بالجمعية.
- استغلال المنصب أو المعلومات أو أصول الجمعية لتحقيق منفعة شخصية.
- الإفصاح عن معلومات سرية تخص الجمعية لتحقيق مكاسب خاصة.

٤،٤ ولا تقتصر حالات تعارض المصالح على ما سبق، ويلتزم كل من يعمل لصالح الجمعية بتجنب أي سلوك قد يثير شبهة تعارض المصالح، حتى وإن لم يرد ذكره صراحة في هذه السياسة.

٥- الالتزامات

٥،١ الإقرار بالاطلاع على هذه السياسة والالتزام بأحكامها عند الارتباط بالجمعية.
٥،٢ التحلي بالنزاهة والعدالة وعدم استغلال المنصب أو الصلاحيات لتحقيق أي منفعة شخصية مباشرة أو غير مباشرة له أو لأقاربه أو للغير.
٥،٣ الإفصاح الفوري عن أي حالة تعارض مصالح فعلية أو محتملة، سواء كانت تخصه أو تخص أحد أقاربه، وإبلاغ رئيسه المباشر أو الجهة المختصة بذلك.
٥،٤ الامتناع عن المشاركة في أي قرار أو إجراء ينطوي على تعارض مصالح إلى حين البت في الحالة.
٥،٥ تعبئة نموذج الإفصاح عن المصالح عند التعيين وبصفة دورية سنوية، وكلما طرأ تغيير يستوجب الإفصاح.
٥،٦ الالتزام بتنفيذ ما يصدر من قرارات لمعالجة حالة تعارض المصالح، وتقديم ما يثبت إنهاء الحالة عند الطلب.

٦- الإفصاح

٦،١ يلتزم جميع من يعمل لصالح الجمعية بالإفصاح عن أي مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة، فعلية أو محتملة، قد تؤثر على أدائهم لمهامهم أو ترتبط بجهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية.

٦،٢ يشمل الإفصاح الوظائف أو العضويات أو المصالح المالية أو حصص الملكية التي تخص الشخص نفسه أو أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة، في أي جهة لها علاقة حالية أو محتملة بالجمعية.

٦،٣ يتم الإفصاح عند التعيين، وبصفة سنوية، وكلما طرأ تغيير جوهري يستوجب الإفصاح، كما يجب تحديث البيانات خلال (٣٠) يومًا من حدوث التغيير.

٦،٤ تخضع جميع حالات الإفصاح للمراجعة من الجهة المختصة بالجمعية لاتخاذ القرار المناسب حيالها.

٦،٥ يعد الإخلال بواجب الإفصاح أو تقديم معلومات غير صحيحة مخالفة تستوجب اتخاذ الإجراءات النظامية وفق الأنظمة المعمول بها.

٧- تقارير تعارض المصالح

٧،١ تحفظ جميع نماذج الإفصاح لدى الجهة المختصة التي يحددها مجلس الإدارة.
٧،٢ يتم توثيق جميع حالات تعارض المصالح التي تم الإفصاح عنها، والقرارات الصادرة بشأنها، في محاضر رسمية، مع بيان الإجراء المتخذ لمعالجة الحالة.
٧،٣ يتضمن تقرير المراجع الخارجي – عند الحاجة – بيانًا بالأعمال أو العقود التي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لأعضاء مجلس الإدارة، وفق الأنظمة المعمول بها.
٧،٤ تصدر الجهة المختصة بالمراجعة الداخلية تقريرًا سنويًا يعرض على مجلس الإدارة يتضمن ملخصًا بحالات تعارض المصالح المسجلة.
٧،٥ تعد هذه السياسة جزءًا من الوثائق الملزمة لمن يعمل لصالح الجمعية، ويجب الالتزام بأحكامها.

جمعية حواء
لرعاية الأرامل والمتأخرات عن الزواج
بمنطقة الجوف

٨- تعهد و إقرار

الاسم		الصفة	

أقر أنا الموضح اسمي أعلاه بأنني اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية، وأتعهد بالالتزام بأحكامها، والإفصاح عن أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة قد تنشأ لي أو لأقاربي حتى الدرجة الرابعة، وعدم استغلال منصبي أو معلومات الجمعية أو أصولها لتحقيق أي منفعة شخصية.

التوقيع	
التاريخ	/ / ٢٠٢٦م

إعتماد مجلس الإدارة

تم إعتماد سياسة تعارض المصالح بجمعية حواء لرعاية الأرامل والمتأخرات عن الزواج بمنطقة الجوف في اجتماع مجلس الإدارة رقم (١٠) المنعقدة بتاريخ ٢١ / ٤/ ٢٠٢٦م

تم الاطلاع وتدوين سياسة تعارض المصالح بموجب محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم ١٠ وتاريخ ٢١/٤/٢٠٢٦م

المدير التنفيذي

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية حـــواء
لرعاية الأرامل والمتأخرات عن الزواج بمنطقة الجوف
تصريح رقم 1000588700
الرقم الوطني الموحد 7041229175

جمعية حواء
لرعاية الارامل والمتأخرات عن الزواج
بمنطقة الجوف

ملحق (١) نموذج الإفصاح

نموذج الإفصاح	
الاسم	
الصفة	
تاريخ الإفصاح	
السؤال	**(✓) الإجابة**
هل لديك أو لأحد أقاربك حتى الدرجة الرابعة مصلحة مالية أو تجارية مباشرة أو غير مباشرة في جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية؟	نعم ☐ لا ☐
هل تشغل أو يشغل أحد أقاربك منصبًا في جهة لها علاقة حالية أو محتملة بالجمعية؟	نعم ☐ لا ☐
هل تلقيت أو عُرضت عليك هدية أو منفعة من جهة لها علاقة بالجمعية؟	نعم ☐ لا ☐
هل توجد أي حالة أخرى قد تُشكل تعارض مصالح؟	نعم ☐ لا ☐

في حال الإجابة "بنعم" يرجى تعبئة الجدول التالي:

اسم الجهة	نوع العلاقة	طبيعة المصلحة	هل توجد علاقة عمل مع الجمعية؟

الإقرار	**أقر بصحة المعلومات أعلاه، وأتحمل كامل المسؤولية النظامية عن صحتها، وأتعهد بتحديثها فور حدوث أي تغيير.**
الاسم	
التوقيع	
التاريخ	